

# 11- التعليق على صحيح مسلم كتاب الحيض - فضيلة الشيخ أ د

## سامي بن محمد الصغير - 81 جمادى الأولى 5441هـ

سامي بن محمد الصغير

بسم الله الرحمن الرحيم قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه في باب الدليل على ان من على ان من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله ان يصلي بطهارته تلك - 00:00:00

قال حدثني زهير ابن حرب قال حدثنا جرير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في - 00:00:12

شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا؟ فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا طيب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله. وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. تقدم الكلام على هذا الحديث - 00:00:22

وان فيه ان من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث الاصل بقاء الطهارة ومن هذا الحديث اخذ العلماء قاعدة وهي ان اليقين لا يزول بالشك اليقين لا يزول الا بيقين - 00:00:40

فلا يزول بشك ولا بغلبة ظن فلو ان شخصا مثلا توطأ ثم شك هل احدث او لا الاصل الطهارة ولو غلب على ظنه انه احدث الاصل هو الطهارة. لماذا؟ لان طهارته امر متيقن. واليقين لا يزول الا بيقين - 00:00:59

وهذه القاعدة اه تدرج تحتها مسائل متعددة في المياه وفي الوضوء وفي الغسل وفي المسح على الخفين وفي المعاملات وفي وفي النكاح وفي الطلاق وفي غيرها ويتفرغ عنها ايضا قاعدة اخرى قريبة منها وهي الاصل بقاء ما كان على ما كان - 00:01:27

فمثلا لو ان شخصا شك هل طلق زوجته او لا ونقول هنا اليقين بقاء النكاح اليقين الاصل متيقن ان النكاح باق والاصل بقاء ما كان على ما كان. نعم - 00:01:49

يرجع الى غلبة الظن لكن هنا غير متعذر لان الاصل هو اليقين. الاصل بقاء الطهارة احسن الله اليك. قال رحمه الله ابو طهارة جلود الميتة بالدماغ حدثنا يحيى ابن يحيى وابو بكر ابن ابي شيبة - 00:02:08

وعمر الناقض وابن ابي عمر جميعا عن ابن عيينة قال يحيى اخبرنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال لا تصدقي لا تصدق على مولاة - 00:02:30

قال تصدق على مولاة لميمونة بشات فماتت فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلا اخذتم ايهاها قد فذبغتموه وقال هلا اخذتم هلا اخذتم ايهاها فذبغتموه فانتفعتم به فقالوا انما انها ميتة. فقال انما حرم اكلها. قال ابو بكر وابن - 00:02:46

عمر في حديثهما عن ميمونة رضي الله عنها طيب هذا الحديث او ان الباب باب طهارة جلود الميتة الدماغ ثم ذكر حديث ميمونة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة يجرونها بميمونة - 00:03:08

فقال هلا هلا اخذتم ايهاها والايهاب هو الجلد قبل الدبغ الجبل دود قبل الدبب يسمى ايهاها فقالوا انها ميتة وقد قال الله عز وجل حرمت عليكم الميتة وقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:28

انما حرم اكلها انما حرم اكلها. وفي لفظ كما سيأتي قال هلا انتفعتم بجلدها قالوا انها ميتة. قال طهرها الماء والقرظ يطهرها الماء والقرظ نبت معروف من شجرة من يشبه شجر اللؤلؤ - 00:03:47

يسمى عند العامة الكرمع وهو معروف هذا الحديث يدل على طهارتي جلود الميتة بالدباغ. وان جلد الميتة اذا دبغ فانه يطهر ولكن ما

هي الميتة؟ التي يظهر جلدها بالدماغ اختلف العلماء رحمهم الله في هذه المسألة - [00:04:11](#)

فمنهم من قال ان كل جلد دبغ فانه يظهر سواء كان من المأكول او من السباع ام من السباع ام من غيرها فلو دبغ جلد اسد او جلد نمر او ثعلب او ذئب - [00:04:37](#)

او غيره فانه يظهر وهذا مذهب اهل الظاهر استغلالا بقول النبي صلى الله عليه وسلم اي ما ايهاب دبغ فقد طهر وقد ايما وهذا عام وقال اذا دبغ الايهاب فقد طهر - [00:04:53](#)

والقول الثاني في هذه المسألة ان الجلد الذي يظهر بالدبغ ما كان طاهرا في حال الحياة ما كان طاهرا في حال الحياة والطاهر في حال الحياة على المذهب هو الهرة وما دونها في الخلقة - [00:05:10](#)

والقول الثالث ان الذي يظهر هو المأكول فقط جلد مأكول وهذا القول هو الراجح ان الجلد الذي يظهر بالدبغ هو جلد المأكول لان النبي صلى الله عليه وسلم قال تباع جلود الميتة زكاتها - [00:05:29](#)

فجعل الدباب بمنزلة الذكاة. والذكاة انما تؤثر الحيوان المأكول لو ان شخصا مثلا في بركة ووقع في مخمصة ووجد حمارا. هل يذكي الحمار؟ انتفع فيه الذكاة. الذكاة انما تكون في الحيوان - [00:05:50](#)

المأكول اذا القول الراجح ان الدباب ان الدبغ انما يظهر او انما آي يؤثر فيما كان مأكولا من الحيوانات مثلا عام وغيرها كل مأخوذ الحمر الالهية الحمر وحشية لا الاعتبار بالاصل - [00:06:10](#)

يعني مثلا الحمار الان نوعان حمار اهلي وحبر وحشي الذي يؤكل هو الحمار الوحشي بالاعتبار بالاصل ولهذا قال اهل العلم لو توحش اهلي او استأنس وحشي فالعبرة بالاصل مثل الدجاج - [00:06:41](#)

او الظعن لو ان مثلا دجاجة توحشت وصارت تهرب هل نقل هي صيد الان تعتبر من الصيد لا اذن اعتبار بالاصل الحمار الالهلي لو فرض انه توحش وخرج الى البر - [00:07:00](#)

تعتبر باصله نعم ها لا لا بس باقي هو على ما هو عليه ازالة للنجاسة. نعم دليل لنا اي نعم. لا هذي قد يقول قائل قضية عين الالفاظ الاخرى واللفظ الذي يدل على هذا دماغ جلود الميتة زكاتها - [00:07:16](#)

لكن هذا وجد شاة ميتة هذي قضية عين وما يدرينا لو يعني قد قال لو وجد اه هرة ميتة او نحوه. لكن الذي يدل على ان الحكم منوط بالمأكول. قوله صلى الله عليه وسلم دماغ جلود الميتة - [00:07:51](#)

زكاتها احسن الله اليك قال رحمه الله قال وحدثني ابو الطاهر وحرملما قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس علمني شهاب عن عباد الله بن عبدالله بن عتبان ابن عباس رضي الله عنهما - [00:08:10](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد شاة ميتة اعطيت مولاة لميمونة من الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل انتفعتم بجلدها قالوا انها ميتة؟ فقال انما حرم اكلها - [00:08:28](#)

حدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد جميعا ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابيه عن صالح علمني شهاب بهذا الاسناد بنحو رواية يونس قال وحدثنا ابن ابي عمر وعبد الله ابن محمد الزهري واللفظ لابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء - [00:08:44](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة مطروحة اعطيتها مولاة اعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا احد ايهابها فذبغوه فانتفعوا به - [00:09:04](#)

قال حدثنا احمد بن عثمان النوفلي قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ابن جريج. قال اخبرني عمرو بن دينار قال اخبرني عطاء مني قال اخبرني عطاء منذ حين قال اخبرني ابن عباس رضي الله عنهما - [00:09:23](#)

ان ميمونة رضي الله عنه انها اخبرته ان ان داجنة كانت لبعض نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم فماتت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اخذتم ايهابها فاستمتع - [00:09:39](#)

استمتعتم به قال حدثنا ابو بكر النبي شيبه قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن ابي سليمان انا هنا الشاة حجاجنا في الاصل هي ما يكون في البيوت من الحيوانات التي تؤلف - [00:09:53](#)

الدجاج وآ بهيمة الانعام ونحوها. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله حدثنا ابو بكر ابي شيبة قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك ابن ابي سليم انا بنت الملك من ابي سليمان - [00:10:09](#)

انا عطائين عن ابن عباس رضي الله عنهما النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة لمولاة لميمونة فقال الا انتفعتم بهاها قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا سليمان ابن بلال عن زيد ابن اسلم - [00:10:27](#)

عبدالرحمن بن وعلة اخبره عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دبغ الابهاب فقد طهر قال وحدثنا ابو بكر ابي شيبة - [00:10:42](#)

وعمر ناقض قال حدثنا ابن عيينة قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد لو حدثنا ابو كريب واسحاق بن ابراهيم جميعا الوكيل عن سفيان كلهم عن زيد بن اسلم عن عبدالرحمن بن وعلة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله يعني حديث يحيى ابن يحيى - [00:10:57](#)

قال حدثنا اسحاق بن المنصور وابو بكر ابن اسحاق قال ابو بكر حدثنا وقال ابن منصور اخبرنا عمرو ابن الربيع قال اخبرنا يحيى ابن ايوب عن يزيد من ابي حبيب ان ابا الخير حدثه قال رأيت على ابني وعلة - [00:11:22](#)

سبأى فروا فماء فمستته فقال ملك تمسه قد سألت عبد الله ابن عباس قلت انا نكون بالمغرب ومعنا البربر والمجوس نؤتى بالكبش قد ذبحوه. ونحن لا نأكل ذبائحهم ويأتون بالسقاء يجعلون فيه الودك. فقال ابن عباس رضي الله عنهما قد سأل - [00:11:38](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ظهوره قال محدثنا اسحاق المنصور. طيب ولا يرد على هذه يعني هذه الاحاديث تدل على ان يجل الميت اذا دبر فانه يطهر - [00:11:58](#)

والمراد جلد مأكول فاذا قال قائل ما الجواب عن حديث عبدالله بن عكيم انه قال ان ان انه قال كتب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا قبل موته بشهر الا نتفع من الميتة باهان - [00:12:13](#)

ولا عصب الجواب انه ان هذا الحديث لا يعارض. اولا لانه ضعيف ولا يصح حديث ضعيف ولا يصح ثم لو فرض انه صحيح على تقدير صحته فهو محمول على الابهاب قبل - [00:12:30](#)

قبل دبغه الحديث ضعيف والحمد لله لا لا الداجن يطلق على الدجاج الما يألَف لا لا لا الداجن ما يكون في البيوت من الطيور والدجاج والشاة وبهيمة الانعام تتألف من دجلة دجن دجن الشيء اذا لزم. يعني تلازم البيوت. يعني الحيوانات الليفة - [00:12:48](#)

النجاسات هذي جلالة ايه هذي الداجن هي اللي تألف البيوت يدخل بيت بيت يعني ايه البهيمة لا موب رهيب البهيمة تاكل اللي قدام اقول ما تعقل البهيمة سميت بهيمة لانبهام امرها - [00:13:34](#)

ولانها لا تستطيع ان تعبر عما في نفسها. انت تقول البهيمة هذا عيب لا تاكليين هذا حق الجيران ده عموما الداجن من دجن دجن دجن في البيت اذا لزم البيت فهي تطلق على الحيوانات - [00:14:21](#)

التي تلازم البيوت من الدجاج الحمام دجن دجن بمعنى لزم الشيء وتطلق على الحيوانات التي تألف البيت يعني مثل الدجاج الحمام الارانب البهيمة الانعام هذي تسمى داجن دواجن يسمونها دواجن يعني التي تألف البيت - [00:14:43](#)

صغرها طاهر. يعني بقية طعامها. اما هي نجسة يعني ما ما كان من من بولها وروثها نجس لكن عرقها وريقها. وبقية طعامها طاهر وهذا ليس خاصا بالهرة بل كل حيوان يشق التحرز منه فهو مثلها - [00:15:15](#)

ولذلك الحمر حمار مثله الذي يكثر تردده ولهذا كان النبي عليه الصلاة والسلام وهذا كالصحابة كانوا يركبون الحمر عريا وبسرج. ومعلوما ان الانسان اذا ركب الحمار من غير ان يضع - [00:15:44](#)

يعني اه حائلا سوف يصيبه شيء من الاعراض - [00:16:01](#)